

سنن البيهقي الكبرى

7311 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن B عن النبي A قال Y عفوت عن الخيل والرقيق هاتوا صدقة الرقة على كل أربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم